العارضي للشايع: ما المساحة الإجمالية للأراضي المخصصة للسكنية في مدينة جابر الأحمد؟

وجه النائب مساعد العارضي سؤالا إلى وزير الدولة لشؤون البلدية وزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني شايع الشايع.

ونص السؤال على ما يلي:

صرح المتحدث الرسمي باسم المؤسسة العامة للرعاية السكنية في عام 2018 أن هناك مساحة في مدينة جابر الأحمد ستنفذ بواسطة المطور العقاري بعد أن كانت مخصصة لبناء السكن العمودي، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي: 1 – المساحة الإجمالية للأراضي المخصصة للمؤسسة في مدينة جابر الأحمد ومناطق البلاد كافة.

2 – كيف للمؤسسة أن تحتكر الأراضي الصالحة للسكن طوال هذه المدة من دون توزيعها على المواطنين والاستفادة منها حتى الآن؟

3 – ما السند القانوني لتطعيل توزيع هذه المنطقة بذريعة تنفيذها بواسطة المطور العقاري خصوصا أن المؤسسة لا تملك الحق بتسليمها للمطور العقاري من دون تشريع؟

4 – لماذا لم توزع المؤسسة تلك الأراضي وفق النظام المعمول به الآن وهو أرض وقرض حتى يستفيد منها أصحاب الطلبات الإسكانية؟

سأل عن تعارض مصالح لأعضاء مجلس إدارة المشروعات السياحية مع مشاريع الشركة

المناور: كم عدد المعتمدة أسماؤهم لصرف مكافأة الصفوف الأمامية في وزارة الخارجية؟

رياض عواد

أعلن النائب النائب أسامة المناور عن توجيهه 4 أسئلة إلى كل من وزير الخارجية وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ د. أحمد ناصر المحمد، ووزير المالية وزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار خليفة حمادة، ووزير الدولة لشؤون البلدية وزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني شايع الشايع، ووزير التجارة والصناعة د. عبدالله السلمان، ونصت الأسئلة على ما يلي:

نص السؤال إلى وزير الخارجية على: يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – كم عدد الذين اعتُمدت أسماؤهم لصرف مكافأة الصفوف الأمامية في مواجهة جائحة كورونا من العاملين في وزارة الخارجية؟

2 – ما سبب عدم شمول العاملين في البعثات الدبلوماسية والسفارات والقنصليات خارج البلاد في صرف مكافآت الصفوف الأمامية رغم تعرضهم للمخاطر في دول تفشى الوباء فيها، وكما عملوا على إجراءات إجلاء المواطنين الكويتين ضمن الجسر الجوي؟

2 – ما الحالات المستثناة والتي اعتُمدت أسماؤها لصرف مكافأة الصفوف الأمامية لهم من العاملين في البعثات الدبلوماسية والسفارات والقنصليات؟ وهل من بينهم عاملون من جنسيات غير كويتية؟

ونص السؤال إلى وزير المالية على:يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – السيرة الذاتية لأعضاء مجلس إدارة شركة المشروعات السياحية، مع بيان حالات جمع العضوية مع عضوية أخرى في مجالس إدارات شركات في القطاع الخاص سواء قبل تعيينهم أو بعد ذلك، أو جُدد لهم خلال فترة تعيينهم في شركة المشروعات السياحية.

2 – هل يوجد تعارض مصالح في حالة الجمع بين عضوية الشركة مع شركات في القطاع الخاص؟

3 – هل الشركات التي يجمعون في عضويتها أو يمتلكون أسهما فيها لها نشاط منافس لشركة المشروعات السياحية؟ وهل سبق لأي من تلك الشركات أن تعاقدت بالمناقصة أو بالمزايدة أو بالأمر المباشر مع شركة المشروعات السياحية؟

4 – هل أفصح أي من أعضاء مجلس إدارة الشركة عن وجود تعارض مصالح له في أي من مشاريع الشركة؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى بيان ما أُفصح عنه.

ونص السؤال إلى وزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني على:

في يوم 31/3/2021 انتهت المدة المحددة في القانون رقم (14) لسنة 2016 بإضافة فقرة جديدة إلى المادة (5) من القانون رقم (47) لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية التي أعفت أعمال المؤسسة من الخضوع لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – هل التزمت المؤسسة العامة للرعاية السكنية منذ ذلك التاريخ بإخضاع كل مناقصاتها للقانون رقم 49 لسنة 2016 المشار إليه؟

2 – هل قدمت المؤسسة العامة للرعاية السكنية لمجلس الأمة التقارير السنوية عن الحالة المالية لمشاريع المؤسسة عن السنوات الخمس الماضية منذ صدور القانون رقم (14) لسنة 2016، مع تزويدي بصورة ضوئية من هذه التقارير.

3 – صورة ضئية من التقارير نصف السنوية عن تنفيذ الخطط والسياسات الإسكانية عن السنوات الخمس المضاية الملزم تقديمها لمجلس الأمة وفق نص المادة (34) من القانون رقم (113) لسنة 2014.

4 – ما صحة مخاطبة المؤسسة لوزارة التجارة والصناعة في شأن تأسيس شركة مساهمة مقفلة تُعنى بتطوير الأصول العقارية الخاصة؟ وهل قدم طلب لتأسيس شركات أخرى؟ مع تزويدي بأنشطة تلك الشركات والغاية منها ودراسات الجدوى.

5 – ما المساحات المخصصة من المؤسسة للأنشطة الاستثمارية والصناعية والتجارية؟

6 – ما السند القانوني لطرح مناقصات أو للتعاقد المباشر مع شركات لإقامة مناطق وقسائم صناعية؟ ومن يتولى توزيعها؟ وهل حصلت المؤسسة على موافقة الهيئة العامة للصناعة؟

7 – ما رد ديوان المحاسبة على المؤسسة بشأن توليها تأسيس شركات في مجال تطوير الأصول العقارية الخاصة وفي طرح إنشاء قسائم صناعية؟

كما نص السؤال إلى وزير التجارة على: يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – ما الإجراءات التي اتخذتها وزارة التجارة والصناعة في شأن نشر إحدى شركات السيارات إعلانا تحذيريا لعملائها والتنويه فيه إلى أن السيارات المباعة لهم من الشركة مخصصة للاستعمال داخل دولة الكويت ولا يجوز بيعها أو إعادة تصديرها إلى الخارج؟

2 – هل هناك نص قانوني يجيز للشركة مثل هذا البيان الذي يتضمن تهديدا للعملاء بالإجراءات القانونية؟

3 – ما دور واختصاص جهاز حماية المنافسة في هذا الشأن؟ وهل له اختصاصات في مواجهة الهيمنة والاحتكار واستغلال العملاء؟

4 – ما النصوص القانونية التي تنظم عملية بيع المركبات خارج البلاد أو استيرادها؟

5 – هل يحق للوكيل أو الموزع – وإن كان حصريا – منع أي مواطن من استيراد أي سلعة ترتبط به؟

اسامه المناور

الشيخ الدكتور احمد ناصر المحمد

شايع الشايع

6 – ما الضمانات لحماية حقوق المستهلكين والعملاء والمواطنين في مواجهة الوكلاء والموزعين وفق القانون رقم (72) لسنة 2020 في شأن حماية المنافسة، والقانون رقم (13) لسنة 20146 بتنظيم الوكالات التجارية؟

من جهة أخرى وجه المناور سؤالا الى وزير الدولة لشئون البلدية

ووزير الدولة لشئون الإسكان والتطوير العمراني نص على: يرجى تزويدي بأسماء من تم منحهم مكافآت أعمال ممتازة منذ تاريخ 1-1-2021 من العاملين في وزارة الدولة لشئون الإسكان العمراني وإدارة مكتب الوزير والمؤسسة العامة للرعاية السكنية؟ مع تحديد تاريخ انتقاله أو تعيينه في الوزارة أو المؤسسة؟

وما هي الشروط التي تم اعتمادها لمنح مكافأة الأعمال الممتازة؟

ويرجى تزويدي بأسماء من تم منحهم مكافأة الأعمال الممتازة ممن لم يمضي على تعيينهم سنة في الوزارة أو المؤسسة؟ مع تحديد من قام بكتابة آخر تقييم لهم إن كان جهة عمله السابقة أو الجديدة؟

وهل تم الالتزام بقوانين وقرارات الخدمة المدنية في تحديد من يقوم بتقييم الموظف حال انتقاله إلى جهة عمل جديدة والالتزام بعدم تقييم جهة العمل الجديدة الموظف إذا كانت مدة عمله في مقر عمله السابق أطول مدة ؟

الملا يسأل عن إجراءات «المركزي» تجاه ضبط طلب الضمانات على القروض

وجه النائب د. بدر الملا سؤالين إلى كل من وزير النفط ووزير التعليم العالي د. محمد الفارس، ووزير المالية وزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار خليفة حمادة، ونص السؤالان على ما يلي:

نص السؤال إلى وزير النفط على: يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – يرجى تزويدي بالهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي والمهام التي تقوم بها مجموعة مكتب الرئيس التنفيذي بشركة نفط الكويت.

2 – يرجى تزويدي بالترقيات وملفات المفاضلات كاملة التي تمت في السنة الأخيرة قبل توجيه هذا السؤال؟ مع مراعاة تزويدي بمؤهلات وتخصصات العاملين في هذه المجموعة وسنوات الخبرة لديهم.

3 – نمى إلى علمي أن منصب مدير المجموعة أصبح شاغرا، فهل سيتم عمل مفاضلة لاختيار المدير من ضمن المجموعة لشغل هذا المنصب؟ يرجى تزويدي بالتاريخ المزمع عمل المفاضلة خلاله.

4 – هل سيتم عمل تدوير من داخل الشركة أو خارجها لشغل هذا المنصب؟ في حالة الإجابة بالإيجاب، يرجى تزويدي بمبررات ذلك ومعايير عمل المفاضلة ومعايير الامتناع عن عمل المفاضلة واللجوء إلى النقل الأفقي.

5 – نمى إلى علمي أنه سيتم شغر المنصب لمدير مجموعة مكتب الرئيس التنفيذي من شخص خارج العائلة الوظيفية عن طريق النقل الأفقي، لذا يرجى تزويدنا بالسيرة الذاتية ومبررات الاستعانة بشخص خرج العائلة الوظيفية.

ونص السؤال إلى وزير المالية على: يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

يعد بنك الكويت المركزي هو الناظم الرقابي على البنوك التقليدية والمصارف التي تعمل وفق الشريعة الإسلامية وعلى بنك الكويت الصناعي وشركات التمويل، كما أن المادة (15) من القانون رقم النقد وبنك الكويت المركزي والمهنة المصرفية قد نصت بصريح العبارة أن من أغراض البنك المركزي العمل على توجيه سياسة الائتمان بما يساعد على التقدم الاقتصادي والاجتماعي وزيادة الدخل القومي. فضلا عن أن مراقبة الجهاز المصرفي منظمة طبقا لما ورد في المادة (71) من ذات القانون.

ولما كان قد لوحظ في الآونة الأخيرة أن البنوك وعلى وجه الخصوص بنك الكويت الصناعي يقوم بطلب ضمانات من المقترضين بشكل مبالغ فيه يصل إلى خمسة أو ستة أضعاف قيمة الدين، وهو ما يحد من حركة الأموال ويحد من تنشيط النشاط الاقتصادي ، لذا يرجى تزويدي بالآتي:

بدر الملا

1 – يرجى تزيدي بأسباب عدم تنظيم الحد الأدنى والحد الأقصى لضمانات القروض التي تأخذها البنوك؟

2 – هل يُعد طلب ضمانات مبالغ فيها تزيد على خمسة أضعاف مبلغ القرض من شأنها إعاقة حركة الأموال؟

3 – هل يُعد هذا النوع المبالغ فيه من الضمانات من قبيل التصرفات التي تنشط الاقتصاد أم تؤدي إلى تنشيطه؟ وهل هذا التشدد المبالغ يخدم الاقتصاد الكويتي أم يؤدي إلى هجرة أموال الصناعيين إلى دول أخرى؟

4 – ما إجراءات بنك الكويت المركزي تجاه ضبط طلب الضمانات على القروض؟

5 – هل يعامل المقترضون معاملة متساوية في طلب هذا الحجم من الضمانات أم أن العملية غير منظمة رقابيا؟ في حالة عدم تنظيمها يرجى بيان أسباب ذلك.

6 – هل حصل مقترضون من بنك الكويت الصناعي على قروض من دون ضمانات أو قروض لا تتجاوز ضماناتها قيمة المبلغ المقترض؟ وهل يُعد ذلك في حالة تحققه متسقا مع قواعد العدالة في التعامل؟

7 – هل يُعد طلب الضمانات المبالغ فيها من المقترضين من قبل بنك الكويت الصناعي متسقا مع أغراض البنك المتمثل في توفير القروض للصناعيين بشروط ميسرة؟

8 – يرجى تزويدنا بجميع المخاطبات والتعاميم الصادرة من بنك الكويت المركزي المتعلقة بالضمانات التي تطلبها البنوك من المقترضين.

سأل وزير التربية عن سبب عدم تجديد مباني مدارس التربية الخاصة

الشاهين يستغرب من تلميع البعض لإيران على حساب الكويت والعرب

استغرب النائب أسامة الشاهين «إصرار النائب السابق صالح عاشور على تلميع إيران على حساب الكويت والدول العربية».

وقال: «كفى تلميعًا لإيران على حساب الوطن والعرب! تصريحك غير مقبول وغير معقول»، مضيفا: «إن الكويت في انفجار ميناء بيروت وحده قدمت 820 طن مساعدات عبر 18 طائرة إغاثة، من خلال الهلال الأحمر فقط».

سأل وزير التربية عن أسباب عدم تجديد مباني مدارس التربية الخاصة

وفي شأن منفصل، وجه النائب أسامة الشاهين سؤالا إلى وزير التربية حول أسباب عدم تجديد مباني مدارس التربية الخاصة.

وقال: «تولي دولة الكويت رعايتها بالأشخاص من ذوي الإعاقة، ولاسيما في الخدمات التعليمية، منذ الخمسينيات من القرن الماضي، وتجلى ذلك من خلال إنشاء إدارة مدارس التربية الخاصة في منطقة حولي».

وأشار إلى أنه «منذ بناء مدارس التربية الخاصة لم نشهد تطويرا جذريا لمبانيها بل قامت الوزارة بنقل بعض مدارس الإدارة إلى مواقع أخرى ومثل مدرسة الرجاء للبنات التي تم نقلها لإحدى مدارس منطقة حولي الشاغرة، وهذا الموقع لا يتناسب كونه يطل على شارع ضيق ما يسبب ازدحاما شديدا، كما إن المدرسة لا يوجد بها مواقف لمركبات المعلمات وأولياء الأمور».

اسامه الشاهين

وسأل: «لماذا لم تقم وزارة التربية بتطوير مدارس «التربية الخاصة» لاستيعاب ذوي الإعاقة؟ وما هي خطط الوزارة الإنشائية بشأن مدارس «التربية الخاصة» الحالية والجديدة؟»

من جهة اخرى وجه النائب أسامة الشاهين سؤالا إلى وزيرة الأشغال العامة وزيرة الدولة لشؤون الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات د. رنا الفارس.

ونص السؤال على ما يلي:

يعاني أهالي منطقة (مشرف) والمناطق المجاورة – صباح السالم وبيان ومبارك العبدالله وغيرها – من أزمة مرورية حادة، تسبب لهم تعطل الأعمال وضياع الأوقاع وتكرر الحوادث المرورية.

ويرجع سبب هذا الاختناق المروري والذي يستمر على مدار اليوم إلى وجود (دوار) على شارع الغوص بين منطقة مشرف قطعة (6) وقطعة السفارات، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – ما الإجراءات المتخذة لحل الأزمة المرورية في دوار شارع الغوص بمشرف؟

2 – ما الخطة الزمنية المقررة لمعالجة هذا الاختناق المروري؟

الجمهور: كيف تعاقدت «التربية» بالأمر المباشر لعدد 13 عقداً مع شركة واحدة

أعلن النائب فايز الجمهور عن تقديمه سؤالا الى وزير التربية

(نص السؤال)

قامت وزارة التربية بالتعاقد بالأمر المباشر لعدد (13) عقد مع شركة واحدة لإصلاح وصيانة معدات التكييف بقيمة (958) ألف دينار كويتي وذلك دون الحصول على الموافقة المسبقة من الجهات الرقابية (الجهاز المركزي للمناقصات العامة ، ديوان المحاسبة) ، وكما قامت بتجزئة العديد من عقود الإصلاح والصيانة مما يعد مخالفاً لقوانين إنشاء هذه الجهات ، لذا يرجى افادتنا بالآتي:

1. صورة ضوئية من جميع العقود.

2. بيان أسباب التعاقد مع تلك الشركة وعدم طرح التعاقدات في مناقصة عامة للحصول على أفضل الأسعار ولفتح المجال لمنافسة الشركات المصنفة.

3. قيمة الدفعات المسددة لجميع العقود حتى تاريخ هذا السؤال؟ مع إرفاق صورة ضوئية من إفادة الإدارة المشرفة على تنفيذ أعمال الشركة عن كل دفعة سددت.

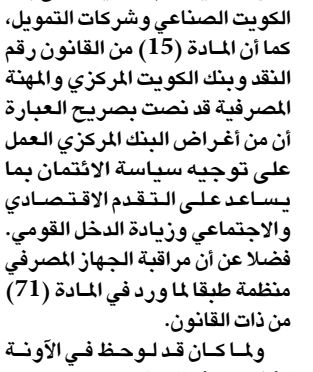

فايز الجمهور

الخليفة يقترح تأسيس شركة مساهمة لخدمات التخزين والنقل والتخليص الجمركي

أعلن النائب مرزوق الخليفة عن تقدمه باقتراح بقانون بشأن تأسيس شركة مساهمة كويتية باسم شركة المخازن الوطنية. ونصت مواد الاقتراح بقانون على الآتي: (مادة أولى) تلتزم الحكومة خلال سنة من تاريخ العمل بهذا القانون بتأسيس شركة مساهمة

مساهمة مقرها الكويت، يكون غرضها تقديم اعمال التخزين والنقل والتوزيع والمناولة كافة والتخليص الجمركي للبضائع ، بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية على ان تخصص أسهمها على النحو التالي:

أ – نسبة 24% أربعة وعشرين بالمئة للحكومة والجهات العامة التابعة لها.

ب – نسبة 50% خمسين بالمئة تطرح للاكتتاب العام للكويتيين.

وتخصص لكل منهم بعدد ما اكتتب به، فإن جاوز عدد الأسهم المكتتبة بها عدد الأسهم المطروحة خصصت جميع الأسهم المطروحة بالتساوي بين جميع المكتتبين، أما إذا لم يغط الاكتتاب كامل الأسهم المطروحة فيطرح للبيع ما لم يكتتب به من الأسهم في مزايدة علنيه وفقاً لأحكام البند (ج) من هذه المادة.

ويجوز للمتقاعدين والمستحقين عنهم الراغبين في الاكتتاب أن يطلبوا من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية الاكتتاب عنهم مع استيفاء قيمة الأسهم المكتتبة فيها لحسابهم من المعاش التقاعدي.

ج – نسبة 26% ستة وعشرين بالمئة تطرح للبيع في مزايدة عامة تشترك فيها شركات المساهمة المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية والشركات الأجنبية المتخصصة في المجالات أعمال التخزين والنقل والتوزيع والمناولة والتخليص الجمركي للبضائع ويستثنى من ذلك شركة (اجيليتي للمخازن العمومية) القائمة في تاريخ طرح هذا المزاد، حيث يمتنع عليها المساهمة بطريق مباشر او غير مباشر في هذه الشركة، على أن تؤول الزيادة في سعر السهم المباع بالمزاد عن سعر السهم في الاكتتاب الى الاحتياطي العام.

(مادة ثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذ القانون.

وجاء في المذكرة الإيضاحية أنه لما كانت خدمات التخزين والنقل والتوزيع والمناولة والتخليص الجمركي للبضائع قد انتشر على نطاق عريض واتسع نشاطها وتنامى عدد العاملين فيها إلى حد أصبح يستدعي تأسيس شركة أخرى للقيام بهذه الخدمة لاستيعاب الطلب المتزايد عليها ومواجهة الوفاء بحاجة المنتفعين بها ومتطلبات التطور ومنع الاحتكار وفتح الباب أمام أوجه نشاطات جديدة.

مرزق الخليفة

وقد نصت المادة الأولى تلتزم الحكومة بتأسيس شركة مساهمة كويتية مقرها الكويت المشار إليها في هذا القانون من خلال سنة من تاريخ العمل به غرضها تقديم التخزين والنقل والتوزيع والمناولة والتخليص الجمركي للبضائع كافة ما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية على أن تخصص أسهمها على النحو التالي:

– نسبة 24 % أربعة وعشرين بالمئة للحكومة والجهات العامة التابعة لها.

– نسبة 50 % خمسين بالمئة تطرح للاكتتاب العام وقد حرص القانون على النص على أنه إذا كان بين المكتتبين متقاعدون وأصحاب الحقوق عنهم يجوز لهم أن يطلبوا من المؤسسة العامة للتأمينات الاكتتاب عنهم تيسيراً لإتاحة الفرصة أمامهم للمشاركة في هذا النشاط الاقتصادي الذي يعاونهم على زيارة مصادر الدخل بالنسبة لهم.